المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 2،00 دراهم — ثمن النسخة عن السنوات الماضية : 3،00 دراهم — يرسل الجدول السنوى مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة أشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط — شالة

التليفون 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13

حساب الشيك البريدى رقم 16 ـ 101 بالرباط

تدرج فى النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التى تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجارى بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

تنبيه هام

تجديد الاشتراك

يعاد الى اذهان جميع المشتركين فى الجريدة الرسمية ان الاشتراك ينتهى فى آخر السنة ولا يعتبر مجددا تلقائيا.

وتجنبا لكل توقف عن ارسال الجريدة ، يتعين القيام فى الحال بالاجراءات اللازمة لتجديد الاشتراك عملا بمقتضيات المرسومين رقم 2.80.52 و 2.80.225 بتاريخ 6 ذى الحجة 1400 (16 اكتوبر 1980) المتعلقين بنشرات الجريدة الرسمية وبتحديد تعريفة الاشتراك فيها (الجريدة الرسمية عدد 3549 بتاريخ 26 من ذى الحجة 1400 موافق 5 نونبر 1980).

ويجب علاوة على ذلك ان يتضمن كل طلب موجه فى هذا الشان رقم الاشتراك المبين على بطاقة ارسال الجرائد.

فهرست

صفحة

نصوص عامة

المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية.

مرسوم رقم 2.82.410 صادر فى 7 ربيع الاول 1403 (23 دجنبر 1982) بتطبيق القانون رقم 11.80 المتعلق بالمدرسة الوطنية للصناعة المعدنية المتضمن الامر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.315 الصادر فى 11 من رجب 1402 (6 مايو 1982) 1471

نصوص خاصة

الجمعية الاخوية للدرك الملكى.

مرسوم رقم 2.82.807 صادر فى 22 من محرم 1403 (9 نونبر 1982) باعتبار الجمعية المسماة « الجمعية الاخوية للدرك الملكى » الموجود مقرها بالرباط ، جمعية ذات نفع عام 1473

تازة. — نزع ملكية عقار.

مرسوم رقم 2.82.782 صادر فى 16 من صفر 1403 (2 دجنبر 1982) باعلان أن المنفعة العامة تقضى بانشاء مصالح جهوية للمعادن والتجارة الداخلية والمقاييس بتازة وبنزع ملكية العقار اللازم لهذا الغرض .. 1473

تعيين آمرين مساعدين بالاداء.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 1280.82 صادر فى 6 ذى الحجة 1402 (24 شتنبر 1982) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونواب لهم وبتفويض الموافقة على الصفقات 1473

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 1281.82 صادر فى 21 من ذى الحجة 1402 (9 اكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونواب له .. 1474

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1303.82 صادر فى 12 من ذى الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1474

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1304.82 صادر فى 12 من ذى الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1475

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1305.82 صادر فى 12 من ذى الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1475

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1306.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1475

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1307.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1476

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1308.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1476

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1309.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1476

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1310.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1477

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1311.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1477

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1312.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1477

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1313.82 صادر في 4 محرم 1403 (22 أكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1478

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 1208.82 صادر في 20 من ذي الحجة 1402 (8 أكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1478

قرار للوزير الاول رقم 3.68.82 صادر في 23 من ذي الحجة 1402 (11 أكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائب عنه 1478

قرار للوزير الاول رقم 3.69.82 صادر في 9 محرم 1403 (27 أكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائب عنه 1479

قرار للوزير الاول رقم 3.70.82 صادر في 9 محرم 1403 (27 أكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائب عنه 1479

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 1300.82 صادر في 28 من محرم 1403 (15 نونبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ... 1479

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 1301.82 صادر في 28 من محرم 1403 (15 نونبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائب عنه 1480

البريد والمواصلات. – تحويل وكالة بريدية الى مكتب بريدي.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1320.82 صادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) يتعلق بتحويل الوكالة البريدية بسيدي عبد الرزاق الى مكتب بريدي من الدرجة الخامسة 1480

البريد والمواصلات. – احداث وكالات بريدية.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1332.82 صادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) يتعلق باحداث وكالة بريدية 1480

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1333.82 صادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) يتعلق باحداث وكالة بريدية 1480

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1334.82 صادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) يتعلق باحداث وكالة بريدية 1480

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1335.82 صادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) يتعلق باحداث وكالة بريدية 1481

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1336.82 صادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) يتعلق باحداث وكالة بريدية 1481

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1337.82 صادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) يتعلق باحداث وكالة بريدية 1481

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1338.82 صادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) يتعلق باحداث وكالة بريدية 1481

اذن في ممارسة الهندسة المعمارية.

قرار للامين العام للحكومة رقم 1404.82 صادر في 7 صفر 1403 (23 نونبر 1982) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية..... 1481

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1449.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بالحي الجامعي بالدار البيضاء 1482

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1451.82 صادر في 17 من صفر 1403 (3 دجنبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف عون التنفيذ واحد (I) (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية الآداب والعلوم الانسانية بمراكش. 1482

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1456.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس. 1482

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1457.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف كتاب للاقتصاد بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس 1483

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1458.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراتين لتوظيف كتاب الادارة العمومية (فرع الادارة) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس 1483

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1459.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف كاتبين اثنين (2) للاقتصاد بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس 1484

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1452.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراتين لتوظيف محررين للادارات المركزية بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس 1484

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1454.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف ممون واحد (I) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس 1484

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1450.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد واحد (I) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس 1485

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1453.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد واحد (I) بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس 1485

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1455.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف متصرف مساعد واحد (I) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس 1485

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1468.82 صادر في 27 من صفر 1403 (13 دجنبر 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 1485

وزارة البريد والمواصلات.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1345.82 صادر في 27 من ذي الحجة 1402 (15 أكتوبر 1982) يتمم القرار رقم 401.68 بتاريخ 17 يونيه 1968 بشأن احداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء ذات الصلاحية ازاء الموظفين التابعين لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية .. 1486

المجلس الاعلى للحسابات.

أمر لرئيس المجلس الاعلى للحسابات رقم 1346.82 صادر في 8 صفر 1403 (24 نونبر 1982) بتعيين ممثلي الادارة المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي المجلس الاعلى للحسابات 1487

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 1488

المعاشات المدنية 1490

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.82.410 صادر في 7 ربيع الاول 1403 (23 دجنبر 1982) بتطبيق القانون رقم 11.80 المتعلق بالمدرسة الوطنية للصناعة المعدنية المتضمن الامر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.315 الصادر في 11 من رجب 1402 (6 مايو 1982).

ان الوزير الاول ،

بناء على القانون رقم 11.80 المتعلق بالمدرسة الوطنية للصناعة المعدنية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.315 المؤرخ بـ 11 من رجب 1402 (6 مايو 1983) ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.185 الصادر في 5 شوال 1397 (19 شتنبر 1977) بمثابة قانون يتعلق برياسة المجالس الادارية للمؤسسات العامة الوطنية والجهوية ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في 8 صفر 1403 (24 نونبر 1982) ،

يرسم ما يلي :

الفصل 1

يكون مقر المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية بالرباط.

ويجوز احداث ملحقات بها في مدن أخرى من المملكة بعد موافقة الوزير المكلف بالمعادن والوزير المكلف بالمالية.

الفصل 2

يمارس الوزير المكلف بالمعادن الوصاية على المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية مع مراعاة السلطات والاختصاصات المسندة الى وزير المالية بموجب القوانين والانظمة المتعلقة بالمؤسسات العامة.

الفصل 3

يرأس المجلس الاداري للمدرسة الوزير الاول أو السلطة الحكومية التي يفوض اليها ذلك.

ويشمل المجلس بالاضافة الى رئيسه :

- السلطة الحكومية المكلفة بالمعادن ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بتكوين الاطر ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالمالية ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالتخطيط ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالصناعة ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية ؛
- ممثلين للمؤسسات العامة المسندة اليها مهام تتعلق بقطاعي المعادن والطاقة ، يعينهما الوزير المكلف بالمعادن ؛
- ثلاثة ممثلين لقطاعي المعادن والطاقة ، يعينهم الوزير المكلف بالمعادن لمدة ثلاث سنوات باقتراح من الجمعيات المهنية المعنية.

واذا تعذر على السلطات الحكومية الاعضاء في المجلس حضور اجتماعاته ناب عنها في ذلك الكتاب العامون للوزارات التي تشرف عليها.

ويحضر مدير المدرسة اجتماعات المجلس بصفة استشارية ويقوم بأعمال كتابتها.

ويجوز للرئيس أن يدعو لحضور أشغال المجلس بقصد الاستشارة كل شخص يراه أهلا لذلك.

الفصل 4

يجتمع المجلس الاداري بدعوة يوجهها رئيسه لهذه الغاية اما من تلقاء نفسه واما تلبية لطلب صادر من ثلثي أعضاء المجلس ، ويتم الاجتماع كلما دعت حاجة المدرسة الى ذلك ومرتين على الاقل في السنة :

أ) قبل 31 مايو لحصر حسابات السنة المالية المنصرمة ؛

ب) قبل 31 اكتوبر لدراسة واقرار ميزانية المدرسة والبرنامج التقديري للسنة المالية التالية.

ويشترط لصحة مداولات المجلس ، وفقا للفصل 4 من القانون رقم 11.80 المشار اليه أعلاه ، أن يحضر الاجتماع او يكون ممثلا فيه ما لا يقل عن نصف أعضاء المجلس ، وتتخذ المقررات بأغلبية الاصوات فان تعادلت رجح الجانب الذي ينتمي اليه الرئيس.

الفصل 5

يتمتع المجلس الاداري بجميع السلطات اللازمة لادارة المدرسة.

وتناط به لهذه الغاية بوجه خاص مهمة اقرار الميزانية وكيفيات التمويل وحصر حسابات السنة المالية المنصرمة، وتحديد الاتجاه العام للتكوين في المدرسة ، والموافقة على برامج البحوث والدراسات المزمع القيام بها لحساب مؤسسات عامة أو خاصة بناء على طلب منها واعداد النظام الاساسي للموظفين الاداريين بالمدرسة وعرضه للموافقة عليه طبق الشروط المقررة في التشريع المعمول به فيما يخص موظفي المؤسسات العامة.

الفصل 6

يتألف مجلس استكمال الخبرة من :

- الكاتب العام للوزارة المكلفة بالمعادن ، رئيسا ؛
- ممثل للسلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي ؛
- ممثل للسلطة الحكومية المكلفة بتكوين الاطر ؛
- رؤساء المديريات المركزية للوزارة المكلفة بالمعادن ؛
- ثلاث شخصيات من قطاعي المعادن والطاقة يعينهما الوزير المكلف بالمعادن لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد باقتراح من الجمعيات المهنية المعنية ؛
- مدير المدرسة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

– مدير الدراسات بالمدرسة ؛
– مدرس بالطور التحضيري عن كل تخصص من التخصصات الملقنة بالمدرسة ، يعينه زملاؤه لمدة سنتين قابلة للتجديد ؛
– رئيس جمعية قدماء تلاميذ المدرسة.

ويجوز لمجلس استكمال الخبرة أن يضيف اليه بقصد الاستشارة أعضاء آخرين يختارون نظرا الى كفايتهم العلمية أو المهنية في مجالات التخصص المنصوص عليها في الفصل 2 من القانون رقم 80.11 المشار اليه اعلاه.

الفصل 7

يجتمع مجلس استكمال الخبرة مرتين على الاقل في السنة بدعوة يوجهها رئيسه لذلك اما من تلقاء نفسه واما تلبية لطلب صادر من ثلثي أعضاء المجلس.

ويشترط لصحة مداولاته أن يحضرها ما لا يقل عن ثلثي أعضائه وتتخذ المقررات بأغلبية أصوات الاعضاء الحاضرين ، فان تعادلت رجح الجانب الذي ينتمي اليه الرئيس.

ويقوم مدير الدراسات بأعمال كتابة الاجتماعات.

الفصل 8

يعين مدير المدرسة وفقا للنصوص التنظيمية المعمول بها.

ويتولى تنفيذ مقررات المجلس الاداري وتدبير شؤون جميع مصالح المدرسة.

ويعمل باسم المدرسة ، ويباشر أو يأذن في مباشرة جميع التصرفات أو العمليات المتعلقة بهدف المدرسة ويمثلها ازاء الدولة وكل ادارة عامة أو خاصة وازاء الغير ، ويقوم بجميع الاعمال التحفظية.

ويمثل المدرسة في المحاكم ، ولكن لا يجوز له اقامة دعوى قضائية الا باذن من المجلس الاداري.

ويعين الموظفين من اساتذة واداريين في نطاق الاحكام المقررة في النصوص التنظيمية المعمول بها.

وله اهلية الالتزام بالنفقات بموجب تصرفات أو عقود أو صفقات.

ويعمل على امساك محاسبة النفقات الملتزم بأدائها ، ويصفي ويثبت نفقات المدرسة وموارداها.

الفصل 9

يتألف المجلس الداخلي من :
– مدير المدرسة ، رئيسا ؛
– مدير الدراسات ؛
– الكاتب العام للمدرسة ؛
– المدرسين الاعضاء في مجلس استكمال الخبرة ؛
– ثلاثة ممثلين للتلاميذ ينتخبهم رفقاؤهم في مستهل كل سنة جامعية.

ويجوز للمجلس الداخلي أن يضيف اليه بقصد الاستشارة أعضاء آخرين يختارون نظرا لكفايتهم.

ويجتمع المجلس الداخلي مرة على الاقل في كل ثلاثة أشهر بدعوة يوجهها رئيسه لذلك اما من تلقاء نفسه واما تلبية لطلب صادر من ثلثي أعضاء المجلس.

الفصل 10

يتكون موظفو المدرسة من :
– مدرسين يعملون بها كامل الوقت أو بعضه ؛
– أطر يجوز أن يكونوا من غير المدرسين ؛
– موظفين اداريين.

الفصل 11

ينسخ المرسوم رقم 2.75.296 الصادر في 21 من جمادى الاولى 1395 (2 يونيه 1975) باحداث وتنظيم المدرسة الوطنية للصناعة المعدنية ماعدا أحكام الباب الثاني منه.

الفصل 12

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الاول 1403 (23 دجنبر 1982).

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :
وزير الطاقة والمعادن ،
الامضاء : موسى السعدي.
وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.82.807 صادر في 22 من محرم 1403 (9 نونبر 1982) باعتبار الجمعية المسماة « الجمعية الاخوية للدرك الملكي » الموجود مقرها بالرباط ، جمعية ذات نفع عام.

ان الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الاولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات ، كما وقع تغييره وتتميمه لاسيما بالظهير الشريف رقم 1.75.283 الصادر بمثابة قانون في 6 ربيع الاول 1393 (10 ابريل 1973) ولاسيما الفصول 9 و 10 و 11 و 15 منه ؛

وبناء على الطلب الذي قدمته « الجمعية الاخوية للدرك الملكي » بالمغرب الموجود مقرها بالرباط لاعتبارها جمعية ذات نفع عام ؛

وبناء على نتائج البحث الاداري ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تعتبر جمعية ذات نفع عام الجمعية المسماة « الجمعية الاخوية للدرك الملكي » بالمغرب المصرح بها بالرباط في 14 شتنبر 1981.

الفصل الثاني

يجوز للجمعية المذكورة في الفصل الاول أعلاه أن تملك من المنقولات والعقارات ما يلزم لتحقيق اهدافها بشرط الا تتجاوز قيمة ذلك ستة ملايين واربعمائة آلاف (6.400.000) درهم.

الفصل الثالث

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من محرم 1403 (9 نونبر 1982)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

مرسوم رقم 2.82.782 صادر في 16 من صفر 1403 (2 دجنبر 1982) باعلان ان المنفعة العامة تقضي بانشاء مصالح جهوية للمعادن والتجارة الداخلية والمقاييس بتازة وبنزع ملكية العقار اللازم لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 أبريل 1951) المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على البحث الذي أجري من 17 من جمادى الآخرة 1401 (22 أبريل 1981) الى 21 من شعبان 1401 (24 يونيه 1981) ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بانشاء مصالح جهوية للمعادن والتجارة الداخلية والمقاييس بمدينة تازة.

الفصل الثاني

تنزع لاجل ما ذكر ملكية العقار المسمى « بلاد كمين 2 » موضوع الرسم العقاري رقم 9907/ف مساحته ألف وأربعة وستون مترا مربعا (1.064 م 2) الواقع بتازة والمملوك للسيد محمد حماد بن عبد القادر بنكيران ، الساكن بالدار البيضاء ، 23 ، زنقة لشبونة.

وقد رسمت حدود العقار المذكور بخط احمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم.

الفصل الثالث

يعهد الى مدير الاملاك المخزنية بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من صفر 1403 (2 دجنبر 1982)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1280.82 صادر في 6 ذي الحجة 1402 (24 شتنبر 1982) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونواب لهم وبتفويض الموافقة على الصفقات.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 اكتوبر 1976) المتعلق بصفقات الاشغال او التوريدات او الخدمات المبرمة لحساب الدولة ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.063 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول. – يعين الموظفون الآتية أسماؤهم الاولان آمرين مساعدين والآخرون نوابا لهم لصرف الاعتمادات المفوضة اليهم من لدن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي من ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الآمران المساعدان	المهام	النواب	المهام	المحاسب المكلف
السيد عبد الجليل الزرهوني	مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت	السيد محمد خيار ، مهندس الدولة	رئيس مصلحة تربية المواشي	محصل المالية بالرشيدية
السيد ادريس جلولي	مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي بورزازات	السيد محمد حميميد ، مهندس التطبيق	رئيس فرع المياه والغابات بورزازات	محصل المالية بورزازات
		السيد حميدو بن عزو ، البيطري المفتش	رئيس مصلحة تربية المواشي	

الفصل الثاني. – يفوض الى الآمرين المساعدين بالاداء المشار اليهما في الفصل الاول اعلاه الموافقة على الصفقات ماعدا :

– صفقات الاشغال المبرمة عن طريق المنافسة اذا كان مبلغها يفوق 500.000 درهم ؛

– الصفقات المتعلقة بالدراسات الخاصة بالمعدات والنقل والمبرمة عن طريق المنافسة اذا كان مبلغها يفوق 100.000 درهم ؛

– صفقات الاشغال المبرمة عن طريق الاتفاق المباشر اذا كان مبلغها يفوق 50.000 درهم ؛

– الصفقات المتعلقة بالدراسات الخاصة بالمعدات والنقل المبرمة عن طريق الاتفاق المباشر مهما كان مبلغها ؛

– صفقات بيع الخشب والمنتجات الغابوية كيفما كان شكل ابرامها وأيا كان مبلغها.

الفصل الثالث. – ينسخ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية ، القرار رقم 240.82 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1402 (8 فبراير 1982).

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1402 (24 شتنبر 1982).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1281.82 صادر في 21 من ذي الحجة 1402 (9 أكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونواب له.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد محمد مفضال ، المدير الاقليمي للفلاحة بأزيلال ، آمرا مساعدا بأداء النفقات المفوضة اليه من لدن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي.

الفصل الثاني

ينوب موظفو وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي الآتية أسماؤهم ، كل واحد منهم فيما يخص أبواب النفقات المعينة له ، عن السيد محمد مفضال اذا تغيب او عاقه عائق :

النواب	ابواب الميزانية	محصل المالية
السيد المصطفى وناين ، رئيس مصلحة تربية المواشي.	الباب 52 : الفصول 21 و 22 و 23 الباب 16 : الفصول 2 و 3 و 4 و 5	أزيلال
السيد الحسين ملك ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحي.	الباب 52 : الفصل 17 و 18 الباب 16 : الفصل 10 و 13	كذلك

الفصل الثالث

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 230.82 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1402 (8 فبراير 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

وحرر بالرباط في 21 من ذي الحجة 1402 (9 اكتوبر 1982)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1303.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد خالد امام ، مندوب وزارة البريد والمواصلات بعمالة المحمدية – زناتة ، آمرا مساعدا بأداء النفقات وقبض الموارد المتعلقة بالميزانية الملحقة لوزارة البريد والمواصلات فيما يخص مصالح هذه الوزارة التابعة لعمالة المحمدية – زناتة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه هو المؤدي الجهوي بالدار البيضاء.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 1270.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981).

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982).

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1304.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد محمد غنام ، مندوب وزارة البريد والمواصلات بعمالة عين الشق الحي الحسني ، آمرا مساعدا بأداء النفقات من الميزانية الملحقة لوزارة البريد والمواصلات فيما يخص مصالح هذه الوزارة التابعة لعمالة عين الشق الحي الحسني.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه هو المؤدي الجهوي بالدار البيضاء.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 1270.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981).

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982).

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1305.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد المعطي السليماني ، مندوب وزارة البريد والمواصلات بعمالة الدار البيضاء – أنفا ، آمرا مساعدا بأداء النفقات وقبض الموارد المتعلقة بالميزانية الملحقة لوزارة البريد والمواصلات فيما يخص مصالح هذه الوزارة التابعة لعمالة الدار البيضاء – أنفا.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه هو المؤدي الجهوي بالدار البيضاء.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 1270.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981).

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982).

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1306.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد قدور حمداوي ، مندوب وزارة البريد والمواصلات بعمالة عين السبع الحي المحمدي ، آمرا مساعدا بأداء النفقات وقبض الموارد المتعلقة بالميزانية الملحقة لوزارة البريد

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

والمواصلات فيما يخص مصالح هذه الوزارة التابعة لعمالة عين السبع الحي المحمدي.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه هو المؤدي الجهوي بالدار البيضاء.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 1270.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981).

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982).

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1307.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد عيسى الشاذلي ، مندوب وزارة البريد والمواصلات بعمالة حي بنمسيك سيدي عثمان ، آمرا مساعدا بأداء النفقات وقبض الموارد المتعلقة بالميزانية الملحقة لوزارة البريد والمواصلات فيما يخص مصالح هذه الوزارة التابعة لعمالة حي بنمسيك سيدي عثمان.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه هو المؤدي الجهوي بالدار البيضاء.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 1270.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981).

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982).

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1308.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد امحمد الغرفي ، المندوب الاقليمي للبريد بورزازات ، آمرا مساعدا بأداء النفقات وقبض الموارد المتعلقة بالميزانية الملحقة لوزارة البريد والمواصلات فيما يخص مصالح هذه الوزارة التابعة لاقليم ورزازات.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه هو محصل المالية بورزازات.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 1273.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه.

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982)

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1309.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد امحمد لخليط ، المندوب الاقليمي للبريد بالصويرة ، آمرا مساعدا بأداء النفقات وقبض الموارد المتعلقة بالميزانية الملحقة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

لوزارة البريد والمواصلات فيما يخص مصالح هذه الوزارة التابعة لاقليم الصويرة.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منهـــا.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه هو محصل المالية بالصويرة.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 1271.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبـــه.

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982)

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1310.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منـــه ؛

وبعد موافقة وزير الماليـــة ،

يقرر ما يلـــي :

الفصل الاول

يعين السيد الطيب الشهدي ، المندوب الاقليمي للبريد بتاونات ، آمرا مساعدا بأداء النفقات وقبض الموارد المتعلقة بالميزانية الملحقة لوزارة البريد والمواصلات فيما يخص مصالح هذه الوزارة ، التابعة لاقليم تاونات.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، ابواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منهـــا.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه هو محصل المالية بفاس.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 106.82 الصادر في 20 من صفر 1402 (17 دجنبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982)

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1311.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منـــه ؛

وبعد موافقة وزير الماليـــة ،

يقرر ما يلـــي :

الفصل الاول

يعين السيد العربي أملاك ، المندوب الاقليمي للبريد بكليميم ، آمرا مساعدا بأداء النفقات وقبض الموارد المتعلقة بالميزانية الملحقة لوزارة البريد والمواصلات فيما يخص مصالح هذه الوزارة ، التابعة لاقليم كليميم.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، ابواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منهـــا.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه هو محصل المالية بتزنيت.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 1285.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982)

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1312.82 صادر في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منـــه ؛

وبعد موافقة وزير الماليـــة ،

يقرر ما يلـــي :

الفصل الاول

يعين السيد الحسين أسيدو ، المندوب الاقليمي للبريد بتزنيت ، آمرا مساعدا بأداء النفقات وقبض الموارد المتعلقة بالميزانية الملحقة لوزارة البريد والمواصلات فيما يخص مصالح هذه الوزارة التابعة لاقليم تزنيت.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منهـــا.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه هو محصل المالية بتزنيت.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 1290.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبـــه.

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1402 (30 شتنبر 1982)

الامضاء : محمد العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1313.82 صادر في 4 محرم 1403 (22 أكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منـــه ؛

وبعد موافقة وزير الماليـــة ،

يقرر ما يلـــي :

الفصل الاول

يعين السيد علي الزوجاجي ، المندوب الاقليمي للبريد بالخميسات ، آمرا مساعدا بأداء النفقات وقبض الموارد المتعلقة بالميزانية الملحقة لوزارة البريد والمواصلات فيما يخص مصالح هذه الوزارة ، التابعة لاقليم الخميسات.

الفصل الثاني

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، ابواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منهـــا.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه هو محصل المالية بالخميسات.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 1283.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبـــه.

وحرر بالرباط في 4 محرم 1403 (22 أكتوبر 1982)

الامضاء : محمد العنصر.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 1208.82 صادر في 20 من ذي الحجة 1402 (8 أكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان المدير العام للامن الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.115 الصادر في 5 شوال 1375 (16 مـايـو 1956) المتعلـق بـالادارة العامـة للامـن الوطنـي ، كما وقع تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسـن نظام عـام للمحـاسبة العامة ، كما وقـع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد أحمد وعاشي ، رئيس أمن عين الشق – الحي الحسني (الدار البيضاء) آمرا مساعدا بأداء نفقات التسيير من ميزانية الادارة العامة للامن الوطني ، فيما يخص مصلحة الامن بعين الشق – الحي الحسني (الدار البيضاء).

الفصل الثاني

تبين في تفويض الاعتمادات المخول للآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول أعلاه أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بهذه العمليات رئيس المكتب الجهوي للاداء بالدار البيضاء.

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 450.82 الصادر في 18 من جمادى الاولى 1402 (15 مارس 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

وحرر بالرباط في 20 من ذي الحجة 1402 (8 أكتوبر 1982)

الامضاء : عبد الحق القادري.

قرار للوزير الاول رقم 3.68.82 صادر في 23 من ذي الحجة 1402 (11 أكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائب عنه.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد محمد الواحي ، رئيس قسم الميزانية والتجهيز بوزارة البريد والمواصلات ، آمرا مساعدا بأداء النفقات من الحساب الخاص للخزينة رقم 36.08 « النفقات الخاصة بتنمية الاقاليم الصحراوية ».

الفصل الثاني

اذا تغيب السيد محمد الواحي أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد بنبراهيم ، رئيس مصلحة التجهيز.

الفصل الثالث

تتعلق الاعتمادات المفوضة الى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه في الفصل الاول أعلاه ، بانجاز المشاريع الآتية :

– بناء مركز للهاتف بالعيون ؛

– توسيع الشبكة الجوية وتعويض الخطوط القديمة ؛

– اقامة مجمع تليفوني يتكون من 60 خطا بالعيون – الشاطىء ؛

– الاداء الاوتوماتيكي بالشبكات البريدية بالعيون ؛

– ربط الاقاليم الاربعة بواسطة الهاتف ؛

– شبكة الخطوط الحضرية بالعيون – الشاطىء.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الرابع

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها سابقا هو محصل المالية بمدينة الرباط.

الفصل الخامس

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من ذي الحجة 1402 (11 أكتوبر 1982)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار للوزير الاول رقم 3.69.82 صادر في 9 محرم 1403 (27 أكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائب عنه.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد محمد علالي ، مهندس الدولة ، مدير القواعد الجوية ، آمرا مساعدا بأداء النفقات من الحساب الخاص بالخزينة رقم 36.08 « النفقات الخاصة بتنمية الاقاليم الصحراوية ».

الفصل الثاني

اذا تغيب السيد محمد علالي أو عاقه عائق ، ناب عنه السيد عبد السلام الصقلي ، مهندس الدولة بوزارة النقل.

الفصل الثالث

تتعلق الاعتمادات المفوضة الى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه في الفصل الاول أعلاه ، بانجاز المشروعين التاليين :

1 ــ بناء محطة الطيران بالعيون ؛

2 ــ بناء مركز تقني ومحطة للارصاد الجوية بالداخلة.

الفصل الرابع

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بمدينة الرباط.

الفصل الخامس

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1403 (27 أكتوبر 1982)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار للوزير الاول رقم 3.70.82 صادر في 9 محرم 1403 (27 أكتوبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائب عنه.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد محمد كربيض ، الكاتب العام لوزارة الطاقة والمعادن ، آمرا مساعدا بأداء النفقات من الحساب الخاص بالخزينة رقم 36.08 « النفقات الخاصة بتنمية الاقاليم الصحراوية ».

الفصل الثاني

اذا تغيب السيد محمد كربيض ، أو عاقه عائق ، ناب عنه السيد احمد بوحولي ، مدير الطاقة بالوزارة الآنفة الذكر.

الفصل الثالث

تتعلق الاعتمادات المفوضة الى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه في الفصل الاول اعلاه ، بانجاز المشروعين التاليين :

ــ المشروع الهدروشمسي لسبخة الطاح ؛

ــ انارة أقاليم العيون والسمارة وبوجدور والداخلة.

الفصل الرابع

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها سابقا هو محصل المالية بمدينة الرباط.

الفصل الخامس

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1403 (27 أكتوبر 1982)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 1300.82 صادر في 28 من محرم 1403 (15 نونبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد عمر الودغيري ، مدير التعاون الوطني ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية.

الفصل الثاني

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بالرباط.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من محرم 1403 (15 نونبر 1982)

الامضاء : عباس الفاسي.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 1301.82 صادر في 28 من محرم 1403 (15 نونبر 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائب عنه.

ان وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 مايو 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد عبد السلام الحبوسي ، الكاتب الممتاز بمندوبية الصناعة التقليدية بطنجة ، آمرا مساعدا بأداء نفقات ميزانية وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية المتعلقة بالمعهد الوطني للعمل الاجتماعي بطنجة.

الفصل الثاني

ينوب السيد حرشة بولنوار ، العون التقني ، عن السيد عبد السلام الحبوسي ، اذا تغيب أو عاقه عائق .

الفصل الثالث

تبين في تفويض الاعتمادات المسند إلى الآمر المساعد بالاداء المشار اليه في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بأداء النفقات منها.

الفصل الرابع

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه هو محصل المالية بطنجة.

الفصل الخامس

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من محرم 1403 (15 نونبر 1982)

الامضاء : عباس الفاسي.

تحويل وكالة بريدية بسيدي عبد الرزاق الى مكتب بريدي من الدرجة الخامسة

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1320.82 الصادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) ، حولت الوكالة البريدية بسيدي عبد الرزاق (مكتب الالحاق : تيفلت) ابتداء من 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) الى مكتب بريدي من الدرجة الخامسة.

يساهم هذا المكتب في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا المواد المؤمن عليها ومصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني والمعاشات والطرود البريدية.

احداث وكالات بريدية

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1332.82 الصادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) أحدثت في فاتح صفر 1403 (17 نونبر 1982) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بدوار السور.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بورزازات في انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية ، وكذا مصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها الفي (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1333.82 الصادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) أحدثت في فاتح صفر 1403 (17 نونبر 1982) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بأبادو.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بآيت اورير في انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية ، وكذا مصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها الفي (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1334.82 الصادر في 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) أحدثت في 2 صفر 1403 (18 نونبر 1982) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بتمراغت.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بأكادير فى انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية ، وكذا مصلحة الحوالات التى لا يتجاوز مبلغها الفى (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1335.82 الصادر فى 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) احدثت فى 2 صفر 1403 (18 نونبر 1982) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بطانطان الشاطىء.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بطانطان فى انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية ، وكذا مصلحة الحوالات التى لا يتجاوز مبلغها الفى (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1336.82 الصادر فى 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) احدثت فى 2 صفر 1403 (18 نونبر 1982) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بأغبل نوغو.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بتالوين فى انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية ، وكذا مصلحة الحوالات التى لا يتجاوز مبلغها الفى (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1337.82 الصادر فى 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) احدثت فى 2 صفر 1403 (18 نونبر 1982) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بأهل تيفنوت.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بتالوين فى انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية ، وكذا مصلحة الحوالات التى لا يتجاوز مبلغها الفى (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1338.82 الصادر فى 29 من محرم 1403 (16 نونبر 1982) أحدثت فى 2 صفر 1403 (18 نونبر 1982) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بأولاد سكير.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بميسور فى انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية ، وكذا مصلحة الحوالات التى لا يتجاوز مبلغها الفى (2.000) درهم.

اذن فى ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب قرار الامين العام للحكومة رقم 1404.82 صادر فى 7 صفر 1403 (23 نونبر 1982) أذن (الاذن رقم 569) للسيد المامون الناصرى الحامل لشهادة موقتة مسلمة له من لدن مدير الوحدة البيداغوجية للهندسة المعمارية بتولوز فى 2 يوليوز 1980 ، مضمنها أنه أنهى دراسته فى الهندسة المعمارية وتتوفر فيه جميع الشروط للحصول على دبلوم مهندس معمارى ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1449.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بالحي الجامعي بالدار البيضاء.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.248.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بوزارة التربية الوطنية ابتداء من 13 يناير 1983 مباراتين لتوظيف ثلاثة (3) أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بالحي الجامعي بالدار البيضاء.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين الاحرار المثبتين أنهم من مستوى نهاية السنة الثالثة من التعليم الثانوي ويخصص لهذه المباراة منصبين اثنين (2).

وتفتح المباراة الثانية في وجه المرشحين الموظفين واعوان الادارات العمومية الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى الحي الجامعي بالدار البيضاء قبل 3 يناير 1983.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1403 (25 اكتوبر 1982).

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1451.82 صادر في 17 من صفر 1403 (3 دجنبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف عون التنفيذ واحد (1) (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية الآداب والعلوم الانسانية بمراكش.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.248.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بكلية الآداب والعلوم الانسانية بمراكش مباراة لتوظيف عون التنفيذ واحد (1) (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) ابتداء من 25 يناير 1983.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى كلية الآداب والعلوم الانسانية بمراكش قبل 15 يناير 1983.

وحرر بالرباط في 17 من صفر 1403 (3 دجنبر 1982).

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1456.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 اكتوبر 1982) باجراء مباراتين لتوظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.248.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بوزارة التربية الوطنية ابتداء من 28 يناير 1983 مبارتين لتوظيف عونين اثنين (2) للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين الاحرار المثبتين أنهم من مستوى نهاية السنة الثالثة من التعليم الثانوي ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

وتفتح المباراة الثانية في وجه المرشحين الموظفين وأعوان الادارات العمومية الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى الحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس قبل 18 يناير 1983.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1403 (25 اكتوبر 1982).

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1457.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 اكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف كتاب للاقتصاد بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوي والتقني رقم 519.68 الصادر في 18 شتنبر 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين كتاب المصالح الاقتصادية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بوزارة التربية الوطنية ابتداء من 28 يناير 1983 مباراة لتوظيف ثلاثة (3) كتاب للاقتصاد بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس.

ويحتفظ بمنصب واحد (1) للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى الحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس قبل 18 يناير 1983.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982).

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1458.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 اكتوبر 1982) باجراء مبارتين لتوظيف كتاب الادارة العمومية (فرع الادارة) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.250.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك كتاب الادارات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بوزارة التربية الوطنية ابتداء من 28 يناير 1983 مبارتين لتوظيف ثلاثة (3) كتاب للادارة العمومية (فرع الادارة) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين الاحرار المثبتين متابعة دروس السنة السادسة من التعليم الثانوي بكاملها . ويخصص لهذه المباراة منصبين اثنين (2).

وتفتح المباراة الثانية في وجه الموظفين أو أعوان الادارات العمومية الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات الفعلية . ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى الحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس قبل 18 يناير 1983.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982).

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1459.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 اكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف كاتبين اثنين (2) للاقتصاد بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوي والتقني رقم 519.68 الصادر في 18 شتنبر 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين كتاب المصالح الاقتصادية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بوزارة التربية الوطنية ابتداء من 28 يناير 1983 مباراة لتوظيف كاتبين اثنين (2) للاقتصاد بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى الحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس قبل 18 يناير 1983.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982).

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1452.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 اكتوبر 1982) باجراء مباراتين لتوظيف محررين للادارات المركزية بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.252.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة لولوج سلك المحررين للادارات المركزية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بوزارة التربية الوطنية ابتداء من 27 يناير 1983 مباراتين لتوظيف محررين اثنين (2) بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين الاحرار الحاملين باكلوريا التعليم الثانوي أو الكفاءة في الحقوق أو شهادة معادلة لها ، الذين يثبتون انهم تابعوا دراسات عليا مدة سنتين على الاقل ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

وتفتح المباراة الثانية في وجه الموظفين بالادارات العمومية المنتمين لسلك مرتب على الاقل في السلم رقم 6 والذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمات بهذه الصفة ويخصص لهذه المباراة منصب واحد (1).

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى الحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس قبل 17 يناير 1983.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982).

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1454.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف ممون واحد (1) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوي والتقني رقم 518.68 بتاريخ 18 شتنبر 1968 بسن نظام للمباريات الخاصة بتعيين الممونين ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بوزارة التربية الوطنية ابتداء من 25 يناير 1983 مباراة لتوظيف ممون واحد (1) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى الحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس قبل 15 يناير 1983.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982).

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1450.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 اكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد واحد (1) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوي والتقني رقم 678.68 الصادر في 22 يونيه 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين المقتصدين ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بوزارة التربية الوطنية ابتداء من 25 يناير 1983 مباراة لتوظيف مقتصد واحد (1) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى الحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس قبل 15 يناير 1983.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982).

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1453.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد واحد (1) بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوي والتقني رقم 672.68 الصادر في 22 يونيه 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين المقتصدين ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بوزارة التربية الوطنية ابتداء من 25 يناير 1983 مباراة لتوظيف مقتصد واحد (1) بالحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى الحي الجامعي ظهر المهراز II بفاس قبل 15 يناير 1983.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982).

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1455.82 صادر في 7 محرم 1403 (25 اكتوبر 1982) باجراء مباراة لتوظيف متصرف مساعد واحد (1) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.186.73 الصادر في 8 ربيع الآخر 1393 (11 مايو 1973) بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك المتصرفين المساعدين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بوزارة التربية الوطنية ابتداء من 27 يناير 1983 مباراة لتوظيف متصرف مساعد واحد (1) بالحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى الحي الجامعي ظهر المهراز I بفاس قبل 17 يناير 1983.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1403 (25 أكتوبر 1982).

عن وزير التربية الوطنية :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1468.82 صادر في 27 من صفر 1403 (13 دجنبر 1982) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات

ان وزير التربية الوطنية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (12 يوليوز 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المعادلة بين الدرجات الجامعية والشهادات والاجازات والشهادات المدرسية ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0364 بتاريخ 17 من صفر 1379 (22 غشت 1959) بتحديد شروط ومسطرة منح المعادلة بين الشهادات ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 اكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالي ولاسيما الفصل 20 منه ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 8 نونبر 1982 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يقبل لمعادلة دكتوراة الدولة قصد ولوج سلك الاساتذة المحاضرين الشهادة التالية :

Le grade de docteur en sciences agronomiques, délivré par la faculté des sciences agronomiques de l'Etat à Gembloux, Belgique, assorti du :

— Certificat d'études spéciales en phytopharmacie et phytiatrie, délivré par la même faculté ;
— Diplôme d'ingénieur de l'École nationale d'agriculture de Meknès ;
— Certificat d'études approfondies de biologie de l'université Mohammed V.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من 16 شتنبر 1982.

وحرر بالرباط في 27 من صفر 1403 (13 دجنبر 1982).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

وزارة البريد والمواصلات

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1345.82 صادر في 27 من ذي الحجة 1402 (15 أكتوبر 1982) يتمم القرار رقم 401.68 بتاريخ 17 يونيه 1968 بشأن أحداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء ذات الصلاحية ازاء الموظفين التابعين لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على المرسوم رقم 2.71.553 بتاريخ 9 شوال 1391 (27 نونبر 1971) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي معامل الطباعة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.75.670 بتاريخ 11 شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيأة الاساتذة الباحثين بمؤسسات تكوين الاطر العليا ؛

وبناء على قرار وزير البريد والتلغراف والتليفون رقم 401.68 بتاريخ 17 يونيه 1968 بشأن احداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء ذات الصلاحية ازاء الموظفين التابعين لوزارة البريد والتلغراف والتليفون ، كما وقع تعديله وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يتمم كما يلي الفصلان الاول والثاني من القرار رقم 401.68 بتاريخ 17 يونيه 1968 المشار اليه أعلاه :

« الفصل الاول. – .....

اللجنة رقم 12

– أعوان الخدمة ؛
– أعوان المناولة.

.....

اللجنة رقم 15

– الاساتذة ؛
– الاساتذة المحاضرون ؛
– الاساتذة المساعدون ؛
– المساعدون.»

« الفصل الثاني . – يحدد كما يلي تأليف كل لجنة من اللجان المشار اليها أعلاه :

تعيين اللجان والاطر والدرجات	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب
اللجنة رقم 12		
أ) ممثلو الموظفين :		
– أعوان الخدمة	2	2
– أعوان المناولة	1	1
ب) ممثلو الادارة	3	3
.....	.....	.....
اللجنة رقم 15		
أ) ممثلو الموظفين :		
– الاساتذة	1	1
– الاساتذة المحاضرون	1	1
– الاساتذة المساعدون	1	1
– المساعدون	1	1
ب) ممثلو الادارة	4	4

الفصل الثاني

يسري مفعول هذا القرار ابتداء من فاتح يوليوز 1980.

وحرر بالرباط في 27 من ذي الحجة 1402 (15 أكتوبر 1982).

الامضاء : محند العنصر.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المجلس الاعلى للحسابات

أمر لرئيس المجلس الاعلى للحسابات رقم 1346.82 صادر في 8 صفر 1403 (24 نونبر 1982) بتعيين ممثلي الادارة المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي المجلس الاعلى للحسابات.

ان رئيس المجلس الاعلى للحسابات ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تتميمه ولاسيما الفصل 28 منه ؛

وبناء على أمر رئيس المجلس الاعلى للحسابات رقم 806.82 بتاريخ 21 من جمادى الآخرة 1402 (16 ابريل 1982) باحداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي المجلس الاعلى للحسابات ؛

ونظرا لكون جل الموظفين لا يستوفون الشروط اللازمة لكي يكونوا منتخبين أو ناخبين ،

يأمر بما يلي :

فصل فريد

يعين الاشخاص الآتية أسماؤهم ممثلين عن الادارة للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء :

الرئيس : البوشواري محمد ؛

العضوان : المكاوي ابراهيم وعزيزي احمد.

وحرر بالرباط في 8 صفر 1403 (24 نونبر 1982).

الامضاء : عبد الصادق الكلاوي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة البريد والمواصلات

نتيجة المباراة الاقليمية لتوظيف المساعدين التقنيين
(دورة 3 و 4 يوليوز 1982)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

اقليم الرباط

قائمة (أ) :

بنشجيع مصطفى ، المفسيوى احمد ، بنعبد القادر احمد ، لونيرى مولاى الحسن ، بوس محمد ، خيبل حميد ، أوساكل حسن ، الزيراوى عبد الاله ، موقيت عزام ، السبع الحسين ، حقى عبد المجيد ، الخلخالى العربى ، اشريكان نزهة ، الافلاج محمد رشيد ، البوزيدى نور الدين ، وهابى نادية ، شرف الدين كريم ومصلح محمد.

اقليم الدار البيضاء

قائمة (أ) :

هلالى احمد ، ملوك محمد ، بوزكرى الادريسى محمد ، ادريسى مليح مولاى احمد ، تومرت نجاة ، سردانى احمد ، مرسلى محمد ، الازهرى عبد الله ، الفقير المصطفى ، الشرقاوى رشيد ، جرير نعيمة ، شعيشع رشيد ، اكسكاس قدور ، كرام على ، شريف عبد الرزاق ، صواب الكوشية ، الجويرة فتيحة ، بدروى عبد الحكيم ، وضاح بوشعيب واكوز احمد.

اقليم فاس

قائمة (أ) :

كرواد عبد الله ، توينة قباج السعيد ، الصالحى ادريس ، حمدى محمد ، لخناك الهوارى ، تختوخ عبد السلام ، العربى احمد والزعرى محمد.

اقليم اكادير

قائمة (أ) :

سهلاوى عبد الفتاح ، بنلشكر المصطفى ، عبيا عبد اللطيف ، النعماوى محمد ، كباب بناصر ، هرى براهيم وايت طاطة بوجمعة.

اقليم طنجة

قائمة (أ) :

اشبابو عبد العزيز والقطبى المصطفى.

قائمة (ب) : لا شيء.

قائمة (ج) : لا شيء.

نتيجة امتحان الكفاءة المهنية لتوظيف أعوان المراقبة
(دورة 11 يوليوز 1982)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

الخليل احمد ، نجيب احمد ، بوزيان عبد المجيد ، بغرى عبد العزيز ، صالح الدين الهاشمى ، مؤنس المصطفى ، قرافى محمد ، المنصورى ادريس ، تكرومى عبد الرحمان ، عاطفى عائشة ، الحسانى عبد الله ، ناصر مصطفى ، الخودى صالح ، نديد احمد ، افقير محمد ، الاحرش محمد ، بهى عبد الله ، صبحى محمد ، مخلص محمد ، الصامتى مبارك ، اكثير حمادة ، ماهر محمد ، حميطى بوشعيب ، أغلام محمد ، بنمنصور حسنى ثورية ، منهيم المعطى وناصير مولاى.

نتيجة امتحان الكفاءة المهنية لتوظيف أعوان الاستغلال الرئيسيين
(دورة فاتح غشت 1982)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

جبرى عمر ، الربيط احمد ، ابن الشليح عبد الرحيم ، الهدلى العباس ، المهاجر ابراهيم ، اعراب العربى ، بنيحيى الحسين ، اوعدى السعدية ، البجاوى ميكائيل ، كبرى الحسنية ، العريبى محمد ، النهى محمد ، الليتى محمد ، العلالى البشير ، زاتنى عبد الحق ، ايت لحسن بوبكر ، بعزوى سيدى محمد ، السريتى كمال محمد ، الجرجانى عبد الله ، بكار محمد ، مشاط محمد ، الونجلى محمد ، لبارس ابوبكر ، وعنان الحسين ، وقا محمد ، باقديم احمد ، ساوت عبد السلام ، بنجلالى محمد ، العبد الرحمتى مصطفى ، الطاهرى عبد السلام ، دادون التهامى ، عمرانى احمد ، الفرخ عمر ، افقير بولعيد ، صبور الحيانى فاطمة ، مولفريس عبد الرحمان ، مومى خير الدين ، أحيب عبد الحق ، الولى نجاة ، كعيبة فاطمة ، احسان عبد الحق ، تاقى محمد ، حملى المصطفى ، ابويه محمد ، بنغنو عبد الكبير ، بلمير البوخارى ، كايدى محمد ، مدنى مصطفى ، كوظر محمد ، بسباسى العالمى ، بلمعلم المصطفى ، كوش موحى ، الرافعى بوعمرو ، الحقى محمد ، حربول احمد ، التجموعتى عبد الرفيع ، الخطابى فاطمة ، اخا لحسن محمد ، الطيبى رحمة ، سمان عبد الرحيم ، السمالى محمد ، منياخ محمد ، بووردة محمد ، بورضان عبد الرحيم ، فيلالى بناصر سعيدة ، حارث حمزة ، حياك لطيفة ، حكى مرزوق ، بوعياد عبد الحق ، وحاكو محمد ، المخلص محمد ، اعريوة احمد ، كريم مينة ، حسانى مليكة ، شابو بوشعيب ، والقاضى ابراهيم ، الجوهرى بوشعيب ، ايت وعراب حسن ، خاترى الميلود ، ولد عائشة الجيلالى قاسم ، بوشوف عبد السلام ، ابلخير مبارك ، طيبى عبد العزيز ، بنتهامى مليكة ، بنعباس ادريس ، لوليدى عبد الرفيع ، رحيب بحسين ، الحنشى عبد المجيد ، التاقى محمد ، بسرى احمد ، الشنقاجى محمد ، شقير الحسن ، فائز محمد ، منصور عبد الرحيم ، علوش خديجة ، زضاكى عياد ، الجواهرى بوشعيب ، اغناج عبد الوافى ، بورزيق مليكة ، اعقيقى فاطمة ، زكريا احمد ، الهزمير اوشريف ، تلكزت محمد ، الغيور محمد ، غنيمة فاطمة ، كوحلان فاطمة ، فائق الحسن ، مورو الصديق ، مصمط محمد ، ضريوة احمد ، الرحالى عمر ، بلمقدم ابريك ، دو الحسن خديجة ، لخروطى عبد الرحمان ، بوخى حامو ، مكاوى رحال ، فلسى خامسة ، ملحاوى فراجى ، محسن احمد ، شهيب محمد ، الادريسى لعروصى خديجة ، حسنى البكاى ، الفاضلى حميد ، ناجيل مبارك ، مرجوف محمد ، مطهير البصير ، الدعداع السعدية ، لهلالى عبد الرحمان ، بنيكو على ، سائح حميدة ، مورسلى محمد ، الشردودى محمد ، العمرانى يامنة ، مساعد حسن ، كوعيبة الحمدونى ، لعناية عبد الله ، بنعبو احمد ، الدبيرى ليلة ، شرادى فاطنة ، ارحمانى ابراهيم ، المزدغى مينة ، البوهالى مولاى على ، بنمارك فاطمة ، المرابط احمد ، تنيالى على ، بنزرو عبد الله ، اضمير محمد ، بنعلالى عبد السلام ، لحلى الشافعى ، خلوى محمد ، عكشة جميعة ، الواطحى لحبيب ، بن يعيش بديعة ، دحانب محمد ، ليمونى على ، ايتعلا محمد ، التومى ابراهيم ، زغبار سعيد ، عواط فاطنة ، الزرقى فاتحة ، عبد الفاضل بوعزة ، العيشى عمر ، تيوليليين عائشة ، المنجى مصطفى ، رمادى عائشة ، ازكرن جمعة ، الضبعى الميلودى والعقبانى لخضر.

نتيجة المباراة الوطنية الاقليمية لتوظيف سعاة البريد
(دورة 8 غشت 1982)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

1 – المباراة الوطنية

قائمة (أ) :

خريبش اليزيد ، ثامر محمد ، زواق عبد القادر ، عقيرة ادريس ، توفيقى بناصر ، ايت ايشو المصطفى ، الحاجى عبد الكريم ، زنزانى محمد ، كراد محمد ، شقيرى حسن ، ابلحسن عبد الرزاق ، الحاجى محمد ، الحيانى رشيد ، ابن لمسيح عبد العالى ، زوان عبد الحق ، التوزانى محمد ، الزرايدى محمد ، الاشهب محمد ، التومى ادريس ، سمارى احمد ، بوزردة الحسان ، اخلق على ، ناصر محمد ، حوازى محمد ، كرنيس الحسين ، حسانى ميلود ، الشريف فؤاد ، كردى ادريس ، قدار الحسين ، توريس عبد المجيد ، نواش محمد ، الغرباوى محمد ، جابا الحسين ، الغيساتى الحسين ، زيانى الحسن ، العمورى الرداد ، بلج ابراهيم ، رحمانى احمد ، قوبيلى احمد ، الادريسى القيطونى عبد الرؤوف ، لغميرى عبد الرحمان ، انفاوى حمو ، سونى محمد ، حمى عبد الرحمان ، أمعد شق ملود ، زين محمد ، ادبيزة عبد القادر ، المسعدى عبد العزيز ، الحافى الطيب ، عريش مصطفى ، الحميدى محمد ، بكاج عبد الرحيم ، لقطوب الجيلالى ، العيساوى احمد ، قادا بوشتى ، صباغى عبد الاله ، الزيوقى ادريس ، قدورى محمد ، جزيرى المختار ، المنصورى على ، جعفارى احمد ، عياد عبد الاله ، بلمين ادريس ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ابايلو الحسين ، خمسى ادريس ، لعبار خالد ، بندلة بنيونس ، يشو نصر محمد ، اوحسين محمد ، بيكور بنسالم ، كنانى عبد الله ، سوسان محمد ، باكر المدانى ، تموح العربى ، الهى احمد ، الفيلالى اليوسفى عبد الرحيم ، الجيد الحسيين ، نبلى المصطفى ، الدودى سيدى ابراهيم ، سطى عز الدين ، كوباشى المختار ، بوشاف محمد ، بوكرات عبد الله ، العلاوى ادريس ، محمود بن احمد ، موسى فارس محمد ، راجي صالح ، رطيمى لحسن ، بوفنيشل الحسن ، الشاوى احمد ، زرقان عبد العزيز ، زكراوى على ، جعدان ادريس ، سخى خليفة ، ناصرى محمد ، ادريسى آل سيدى يحى بن يوسف العربى ، رجب أحمد ، غنامى احمد ، عواد محمد ، حجرى المكى ، وريمشى الحسن ، سعيد الفضيل ، ورحوا علال ، مصيرين عبد الله ، بوحميد ادريس ، درام محمد ، رهونى لحسن ، بازى عبد الله ، زروال عبد الغنى ، زاوى حسن ، السحمودى احمد ، واعزانى محمد ، لعور مجيد ، بوحرات بوحرمة ، الدمانية محمد ، ظافير نور الدين ، وزانى احمد ، خشو محمد ، بادى محمد ، العمرانى الادريسى الحسن ، خيرى يحى ، العكبانى عبد القادر ، وزانى احمد ، خشو محمد ، بادى محمد ، العمرانى الادريسى الحسن ،خيرى يحى ، العكبانى عبد القادر ، سليم احمد ، ابعقيل احمد ، شوكر محمد ، علا محمد ، قادرى يحيى ، الحجام عبد الصمد ، درقاوى المصطفى ، بن يامنة المصطفى ، العلاوى جمال ، بوعتلاوى عبد الرحمان ، هوريشى عبد العزيز ، بنزيزة عبد الحق ، موركى سعيد ، الشاكر محسن ، الاسماعلى الحسن ، زياني العيد ، سبعاوى محمد ، بوعبابوا ادريس ، ديوان الحسن ، خوادر عبد الرحمان ، بنطويل محمد وماحى عبد النبى.

2 ـ المباراة الاقليمية

اقليم الدار البيضاء

قائمة (أ) :

النية احمد ، القسيمى محمد ، الزيتونى حميد ، اعرايش سعيد ، نقرانى محمد ، راوى عبد الواحد ، حيمر عبد الرحمان ، نميرى ابراهيم ، تبيهى عزيز ، حكمة محمد ، لحلو الحاج ، ازهار محمد ، السملى عبد الرزاق ، مخابر احمد وقرفة عبد العزيز.

اقليم مراكش

قائمة (أ) :

بلاسن عبد الهادى ، بنانى البشير ، غزال المجيد ، تنفو عبد الرحيم ، بنعباد عبد الله ، دندون نجيب ، منافر محمد ، مخير حفيظ ، مونى محمد ، المصريوى عبد الله وبوكرعين عبد الهادى.

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية

نتائج مباراة لتوظيف محررين للادارات المركزية

(دورة 6 نونبر 1982)

قائمة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : محمد لحيات ، محمد بلقايد وعبد الرحمان طالب.

لائحة (ب) : لا شيء.

لائحة (ج) : أمينة اليازيدى وعبد السلام الصادقى.

المدرسة الوطنية للادارة العمومية

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3641

بتاريخ 21 من شوال 1402 (11 غشت 1982) صفحة 1024

قسم اللغة العربية

نتائج مباراة الدخول للسلك العادى

(دورة يوليوز 1982)

الطلبة

بدلا من : الابهارى وحيد ، الجلايدى نور الدين وكريمة مونة ؛

يقرأ : الابهارى وجيه ، الجلايدى مولا نور الدين وكوريمة مونة.

وزارة الدولة المكلفة بالتعاون

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3644

بتاريخ 12 من ذى القعدة 1402 (فاتح شتنبر 1982) صفحة 1102

نتائج مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ

(دورة 14 مارس 1982)

لائحة (ب) :

بدلا من : خويى سومية ؛

يقرأ : خويى سمية.

ادارة الدفاع الوطنى

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3647

بتاريخ 4 ذى الحجة 1402 (22 شتنبر 1982) صفحة 1153

نتائج مباراة اعوان التنفيذ (فرع الادارة)

(دورة 6 يوليوز 1982)

بدلا من : خديجة اكحوك ؛

يقرأ : خديجة احكوك.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المعاشات المدنية

قرار لوزير المالية رقم 307 بتاريخ 23 من جمادى الآخرة 1398 (31 ماي 1978) تمنح وتسجل في السجل العام للمعاشات المدنية المعاشات المنصوص عليها في الجدول بعده :

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المئوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
اليمامي المصري ، ميزانية مسقطة.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 115.	211.158	٪ 28،75	فاتح يناير 1977	
ناصر الدين عبد القادر ، رقم التأجير : 626.242.	الداخلية ، الكاتب الممتاز ، السلم 6 الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 197.	211.159	٪ 57،50	فاتح يبراير 1978	
هواري محمد ، رقم التأجير : 402.388.	الداخلية ، الكاتب الممتاز ، السلم 6 الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 236.	211.160	٪ 100	فاتح اكتوبر 1977	
الفلوس عبد السلام ، رقم التأجير : 445.754.	الامن الوطني ، المفتش الممتاز ، السلم 7 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 277.	211.161	٪ 68،75	فاتح يبراير 1978	
امرابط رحمة ، رقم التأجير : 993.494.	الصحة العمومية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	211.162	٪ 87،50	فاتح أبريل 1977	
ضحاك أحمد ، رقم التأجير : 433.745.	الصحة العمومية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	211.163	٪ 100	فاتح يناير 1978	
فاسي فهري عبد السلام ، رقم التأجير : 465.977.	التربية الوطنية وتكوين الاطر العارف ، الدرجة 1 ، الرقم الاستدلالي : 158.	211.164	٪ 75	فاتح أكتوبر 1977	
حيمر محمد ، رقم التأجير : 446.893.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، العارف الدرجة 1 ، الرقم الاستدلالي : 158.	211.165	٪ 87،50	كذلك	
الوزاني زينب ، رقم التأجير : 990.175.	العدل ، الرتيبة المربية ، السلم 4 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 154.	211.166	٪ 66،25	فاتح يناير 1978	
بدراوي ادريس بن محمد ، رقم التأجير : 401.564.	العدل ، القاضي ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 480.	211.167	٪ 67،50	فاتح يناير 1973	
التوبالي لحسن ، رقم التأجير : 413.519.	العدل ، الرقيب المربي ، السلم 4 ، المرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 162.	211.168	٪ 56،25	فاتح يناير 1978	
نباكي ادريس ، رقم التأجير : 413.100.	العدل ، الرقيب المربي ، السلم 4 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 154.	211.169	٪ 56،25	فاتح غشت 1977	
الخليع محمد ، رقم التأجير : 467.227.	العدل ، الكاتب الضبط ، السلم 5 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 174.	211.170	٪ 37،50	فاتح يناير 1978	
البقالي احمد بن رقم التأجير : 447.404.	العدل ، الرقيب المربي ، السلم 4 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 162.	211.171	٪ 65	فاتح ابريل 1978	
مصباح عبد السلام ، رقم التأجير : 433.322.	العدل ، الكاتب الضبط الممتاز ، السلم 6 ، الدرجة 6 ، الرقم الاستدلالي : 209.	211.172	٪ 50	فاتح يناير 1978	
البوسرغني مولاي احمد ، رقم التأجير : 420.659.	العدل ، الكاتب الضبط الممتاز ، السلم 6 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 249.	211.173	٪ 52،50	فاتح دجنبر 1977	
المراني ابراهيم ، رقم التأجير : 402.187.	العدل ، المنتدب القضائي ، السلم 10 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 428.	211.174	٪ 92،50	فاتح يناير 1978	
كويف محمد ، رقم التأجير : 414.910.	العدل ، الرقيب المربي ، السلم 4 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 154.	211.175	٪ 55	كذلك	
شاسان عبد السلام بن رقم التأجير : 544.712.	المالية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	211.176	٪ 58،75	كذلك	
خير بوعزة ، رقم التأجير : 415.084.	المالية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	211.177	٪ 55	كذلك	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
ابو المعالي علال ، رقم التأجير : 400.035.	المالية ، الكاتب الممتاز ، السلم 6 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 236.	211.178	٪ 90	فاتح يوليوز 1977	
لخليفي بوجمعة ، رقم التأجير : 407.138.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 الرقم الاستدلالي : 158.	211.179	٪ 90	فاتح يناير 1978	
دلوز محمد ، رقم التأجير : 444.367	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 الرقم الاستدلالي : 158.	211.180	٪ 50	كذلك	
زروق قدور ، رقم التأجير : 407.382.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 الرقم الاستدلالي : 158.	211.181	٪ 78،75	كذلك	
التناني المفضل ، رقم التأجير : 444.302.	المالية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	211.182	٪ 98،75	كذلك	
جعفار لحسن ، رقم التأجير : 412.906.	المالية ، المتدرج ، السلم 3 ، الرتبة 6 الرقم الاستدلالي : 153.	211.183	٪ 57،50	كذلك	
بوفي العربي ، رقم التأجير : 407.413.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 الرقم الاستدلالي : 158.	211.184	٪ 71،25	كذلك	
الابيض بوجمعة ، رقم التأجير : 412.967.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 الرقم الاستدلالي : 144.	211.185	٪ 40	كذلك	
عمامري حميد ، رقم التأجير : 409.964.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 الرقم الاستدلالي : 158.	211.186	٪ 63،75	كذلك	
ساخي حمادي ، رقم التأجير : 407.327.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 الرقم الاستدلالي : 158.	211.187	٪ 76،25	كذلك	
نيا بنعيسى ، رقم التأجير : 407.160	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 الرقم الاستدلالي : 158.	211.188	٪ 80	كذلك	
الشبي مسعود ، رقم التأجير : 410.252.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 الرقم الاستدلالي : 158.	211.189	٪ 62،50	كذلك	
بنحمو عمر ، رقم التأجير : 431.575.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 136.	211.190	٪ 76،25	كذلك	
الحرش محمد ، رقم التأجير : 403.239.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 139.	211.191	٪ 30	كذلك	
آيت أبو الدائم عبد الله ، رقم التأجير : 521.757.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 133.	211.192	٪ 31،25	كذلك	
بنمبارك لحسن ، رقم التأجير : 408.797.	الفلاحة ، الفارس ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	211.193	٪ 86،25	كذلك	
حسون لحسن ، رقم التأجير : 569.738.	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة الاستثنائية ، الرقم الاستدلالي : 131.	211.194	٪ 100	كذلك	
بن البشير حمد ، رقم التأجير : 402.971.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 144.	211.195	٪ 77،50	كذلك	
مودن أحمد ، رقم التأجير : 419.886.	الفلاحة ، الفارس ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	211.196	٪ 52،50	كذلك	
بنعلام علي ، رقم التأجير : 402.866.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 139.	211.197	٪ 77،50	كذلك	
بوهدي عبد الله ، رقم التأجير : 413.832.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 144.	211.198	٪ 56،25	كذلك	
حميدان عشور ، رقم التأجير : 402.876.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 144.	211.199	٪ 77،50	كذلك	
بوشنيق محمد ، رقم التأجير : 413.543.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 139.	211.200	٪ 61،25	كذلك	
علالي علال ، رقم التأجير : 419.089.	الفلاحة ، الفارس ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	211.201	٪ 51،25	كذلك	
بنسالم أحمد ، رقم التأجير : 402.969.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 144.	211.202	٪ 77،50	كذلك	
احلالي أحمد ، رقم التأجير : 400.975.	البلاط الملكي ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	211.203	٪ 100	كذلك	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
الشهيلي فرجي ، رقم التأجير : 433.043.	البلاط الملكي ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	211.204	٪ 51,25	فاتح يناير 1978	
الدخيري بنعيسى ، رقم التأجير : 438.112.	الشؤون الادارية ، العون العمومي ، السلم 4 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 162.	211.205	٪ 78,75	كذلك	
بنشمشام عزيز ، رقم التأجير : 551.463.	الشؤون الاجتماعية والصناعة التقليدية العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	211.206	٪ 63,75	كذلك	
حوتي مولاي الجيلالي ، رقم التأجير : 422.034.	العدل ، المعاون ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم لاستدلالي : 124.	211.207	٪ 46,25	فاتح يناير 1977	
أبوتاج الدين أمينة ، أرملة المرحوم حوتي مولاي الجيلالي ، رقم التأجير : 422.034.	العدل ، المعاون ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم لاستدلالي : 124.	211.208	٪ 46,25/4	فاتح يبراير 1977	تحويل المعاش المدني رقم 211.207 المخول بمقتضى القرار رقم 307.
باحدو تودة ، أرملة المرحوم حوتي مولاي الجيلالي ، رقم التأجير : 422.034.	العدل ، المعاون ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم لاستدلالي : 124.	211.208 مكرر	٪ 46,25/4	كذلك	كذلك
يتيمة (1) للمرحوم حوتي مولاي الجيلالي رقم التأجير : 422.034.	العدل ، المعاون ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم لاستدلالي : 124.	211.208 مثلث	٪ 46,25/2	كذلك	كذلك
العمراني الجوطي الحسني أحمد ، رقم التأجير : 422.458.	العدل ، المنتدب القضائي ، السلم 10 الرتبة 8 ، الرقم لاستدلالي : 456.	211.209	٪ 58,75	فاتح مارس 1977	
الرادي عبد القادر ، ميزانية مستقلة.	الداخلية ، العون العمومي ، الصنف 4 السلم 2 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 144.	211.210	٪ 86,25	فاتح يناير 1978	
امبدون المجاهد ، رقم التأجير : 448.671.	الامن الوطني ، النائب المقدم ، السلم 5 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 201.	211.211	٪ 77,50	كذلك	
بنشاوي فاطنة ، رقم التأجير : 900.579.	الصحة العمومية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	211.212	٪ 83,75	كذلك	

مراجعة معاشات سبق تخويلها

بوطاهر مسعود.	الامن الوطني ، المقدم ، السلم 6 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 222.	200.419	٪ 56,25	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 262 المؤرخ في 30 مارس سنة 1977.
ووشن بلعيد.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	209.765	٪ 58,75	فاتح يناير 1973	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 287 المؤرخ في 28 اكتوبر سنة 1977.
صفاوي حمو.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 117.	203.340	٪ 78,75	فاتح يناير 1974	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 86 المؤرخ في 13 أبريل سنة 1974.
لمامن عبد الله.	الداخلية ، العون للخدمة ، السلم 1 الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	206.896	٪ 75	فاتح يناير 1976	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 216 المؤرخ في 27 مايو سنة 1976.
بنعزي الحاج محمد.	البريد ، العون العمومي ، السلم 2 ، الرتبة 4 ، الرقم الاستدلالي : 133.	207.993	٪ 67,50	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 251 المؤرخ في 31 يناير سنة 1977.
هلال ادريس.	البريد ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 124.	206.240	٪ 87,50	فاتح يناير 1976	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 199 المؤرخ في فاتح يناير سنة 1976.
بنحمو عبد السلام.	المالية ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 119.	204.901	٪ 41,25	فاتح يوليوز 1972	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 152 المؤرخ في 29 أبريل سنة 1975.
صدوق أحمد.	الفلاحة ، العون العمومي ، السلم 4 الرتبة 1 ، الرقم الاستدلالي : 131.	209.801	٪ 95	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 287 المؤرخ في 28 اكتوبر سنة 1977.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
بعزيزي الحسين.	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	204.377	٪ 98،75	فاتح يناير 1975	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 132 المؤرخ في 29 يناير سنة 1975.
بوعشي ميلود.	الفلاحة ، المرض البيطري ، السلم 2 الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 136.	203.317	٪ 86،25	فاتح يناير 1974	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 85 المؤرخ في 12 أبريل سنة 1974.
عاطف محمد.	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	203.357	٪ 92،50	كذلك	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 87 المؤرخ في 19 أبريل سنة 1974.
قراش امبي.	الفلاحة ، العون للتنفيذ ، السلم 2 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 139.	206.516	٪ 87،50	فاتح يناير 1976	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 206 المؤرخ في 6 أبريل سنة 1976.
بيبلغاش مسعود.	التجهيز والانعاش الوطني ، العون العمومي ، الصنف 3 ، السلم 4 ، الرتبة 1 ، الرقم الاستدلالي : 131.	208.299	٪ 100	فاتح مارس 1975	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 259 المؤرخ في 22 مارس سنة 1977.
بنحسيكي أحمد.	الامن الوطني ، النائب المقدم ، السلم 5 ، الرتبة 8 ، الرقم الاستدلالي : 192.	206.230	٪ 72،50	فاتح يناير 1976	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 199 المؤرخ في 12 مارس سنة 1976.
المعازي عائشة ، أرملة المرحوم المجدوبي عبد السلام.	العدل ، الترجيب المربي ، السلم 4 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 154.	209.792	٪ 52،50	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 287 المؤرخ في 28 اكتوبر سنة 1977.
آيت بوحسني عثمان.	الصحة العمومية ، المعاون للصحة ، السلم 2 ، الرتبة 5 ، الرقم الاستدلالي : 136.	207.735	٪ 96،25	كذلك	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 242 المؤرخ في 28 دجنبر سنة 1976.
ناصيح بهلول.	الداخلية ، العون العمومي ، السلم 4 الرتبة 7 ، الصنف 3 ، الرقم الاستدلالي : 171.	206.939	٪ 83،75	كذلك	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 217 المؤرخ في 4 غشت سنة 1976.
بداوي محمد.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 10 الرقم الاستدلالي : 158.	205.454	٪ 92،50	فاتح يناير 1975	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 172 المؤرخ في 19 شتنبر سنة 1975.
بوكور أحمد.	المالية ، المأمور ، السلم 2 ، الرتبة 9 الرقم الاستدلالي : 153.	204.938	٪ 92،50	كذلك	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 153 المؤرخ في 13 مايو سنة 1975.
بوزار محمد.	الصحة العمومية ، المعاون للصحة ، السلم 2 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالي : 139.	209.594	٪ 97،50	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 284 المؤرخ في 21 شتنبر سنة 1977.
جمال الادريسي مولاي احمد.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	202.774	٪ 51،25	فاتح يناير 1974	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 61 المؤرخ في 27 دجنبر سنة 1973.
بابوة محمد.	الفلاحة ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ، الرقم لاستدلالي : 124.	210.278	٪ 95	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 293 المؤرخ في 14 يناير سنة 1978.
رشداوي صالح.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	206.587	٪ 87،50	فاتح يناير 1976	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 208 المؤرخ في 16 أبريل سنة 1976.
الهريم أحمد.	العدل ، المدير للسجن ، السلم 9 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 404.	208.506	٪ 57،50	فاتح يناير 1977	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 264 المؤرخ في 6 أبريل سنة 1977.
كليلو محمد.	الامن الوطني ، النائب المقدم ، السلم 5 ، الرتبة 9 ، الرقم الاستدلالي : 201.	208.417	٪ 72،50	كذلك	المعاش المدني المخول بمقتضى القرار رقم 262 المؤرخ في 30 مارس سنة 1977.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الادارة ، الرتبة ، السلم والدرجة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
بوعيادى محمد.	الداخلية ، الرتيب الاول لرجال المطافىء ، الرتبة 1 ، الرقم الاستدلالى : 191.	209.852	٪ 67،50	فاتح يناير 1977	المعاش المدنى المخول بمقتضى القرار رقم 288 المؤرخ فى 5 نونبر سنة 1977.
داسر محمد.	الامن الوطنى ، النائب المقدم ، السلم 5 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالى : 174.	210.045	٪ 92،50	كذلك	المعاش المدنى المخول بمقتضى القرار رقم 290 المؤرخ فى 5 دجنبر سنة 1977.
مومن الغازى.	التربية الوطنية ، وتكوين الاطر ، العارف ، الطبقة 1 ، الرقم الاستدلالى : 158.	208.541	٪ 76،25	كذلك	المعاش المدنى المخول بمقتضى القرار رقم 265 المؤرخ فى 13 أبريل سنة 1977.
غانم عبيد.	البريد ، العون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7 ، الرقم الاستدلالى : 122.	208.348	٪ 75	كذلك	المعاش المدنى المخول بمقتضى القرار رقم 261 المؤرخ فى 28 مارس سنة 1977.
جبارى أحمد.	التربية الوطنية وتكوين الاطر ، العارف ، الطبقة 2 ، الرقم الاستدلالى : 150.	209.951	٪ 50	كذلك	المعاش المدنى المخول بمقتضى القرار رقم 289 المؤرخ فى 14 نونبر سنة 1977.
فصيح محمد.	الامن الوطنى ، المفتش الممتاز ، السلم 7 ، الرتبة 6 ، الرقم الاستدلالى : 260.	206.460	٪ 98،75	فاتح يناير 1976	المعاش المدنى المخول بمقتضى القرار رقم 288 المؤرخ فى 7 أبريل سنة 1976.

المطبعة الرسمية — الرباط

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.